

652 شرح صحيح البخاري كتاب الغسل | باب مَنْ أَفَاضَ عَلَى

رَأْسِهِ ثَلَاثًا - الحديث 652 | د. ماهر الفحل

ماهر الفحل

قال البخاري حدثنا ابو نعيم قال حدثنا معمر ابن يحيى ابن سامح ابن موسى الطبي بل الاقامة الكوفة وقد قال فيه الحافظ ابن حجر مقبول ورغم الله فالرقم خاء. والصواب انه ثقة. وثقه ابو زرعة - [00:00:00](#)

وابي النعيم ويعقوب ابن سفيان. وكأن الحافظ ابن حجر لم يطلع الا على قول ابي داوود لا بأس به فوصفه بانه مقبول الا فهو قال حدثني ابو جعفر اللي هو السابق اللي هو محمد ابن علي اللي هو الباقر قال قال لجابر واتاني ابن - [00:00:20](#)

يعرض بالحسن ابن محمد ابن الحنفية. هو ليس ابن عمه بل ابن عم ابيه حسن بن محمد حنفيا والحسن بن محمد بن حنفي هو اول من قال بالارجاع وهم والدة محمد بن علي بن ابي طالب - [00:00:40](#)

وامه ليست فاطمة محمد انما من بني حنيفة بني حنيفة. قال كيف الغسل من الجنابة فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ ثلاثة اكف ويفيضاها على رأسه ثم يفيض على - [00:01:00](#)

فقال لي الحسن اني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرة ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل بهذا الماء القبل اللي هو اقل مقدار يعني حتى يدفع الوسواس عن الاخرين. هذا وبالله - [00:01:20](#)

وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:01:40](#)